

94843 - إذا رفض أخذ الدواء هل يكون عاقاً لأبيه؟

السؤال

أنا مريض بالربو وكثيراً ما أذهب إلى المستشفى على طول العام وكانوا يعطونني مادة الكرتزون مما أثر على عظامي ، فقطعته خشية الهلاك مما أغضب والدي فهل أنا عاق ؟ 2- أعاني من آلام في المعدة مما يسبب لي كثرة الغازات فكيف أتطهر للصلاة؟ ولهذه الأسباب أصبحت لا أستطيع المشي كثيراً وعند قطعي للكرتون تعبت أكثر فأمرني الطبيب بلزوم البيت وأصبحت لا أكثر من الذهاب للمسجد إلا لصلاة الجمعة لهذا السبب فهل أنا آثم.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نسأل الله تعالى أن يشفيك ويعافيك ويأجرك على ما أصابك .

ثانياً :

إذا كان الدواء يضرك ويؤثر على عظامك ، فلا حرج في قطعه ، لأنه لا يلزمك أن تتناول ما يضرك من دواء أو غيره وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا ضرر ولا ضرار) رواه أحمد وابن ماجه (2341) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه . لكن ينبغي مراجعة الطبيب في ذلك ، فقد تكون المضرة بتركه أعظم من المضرة الحاصلة بأخذه . فعليك أن توازن بين المصالح المترتبة على أخذك الدواء وبين المفاصد وبين المفاصد المترتبة على عدم أخذه . وإذا ثبت أن الدواء مضرّ بك ، فلا يكون امتناعك عن أخذه عقوقاً لوالدك ، لأن الطاعة إنما تكون في المعروف ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الطاعة في المعروف) رواه البخاري (7257) ومسلم (1840)

ثالثاً :

ينبغي أن تبحث عن علاج لكثرة الغازات ، حتى تؤدي الصلاة بخشوع واطمئنان مع الجماعة ، فإن استمر خروجها ، بحيث لا تنقطع وقتاً يتسع لفعل الطهارة والصلاة ، فهذا ما يسمى بسلس الريح ، وحينئذ يكفيك الوضوء بعد دخول الوقت ، وتصلي به الفرض وما شئت من النفل ، ولا يضرك خروج الريح ولو في الصلاة .

وأما إن كان الريح ينقطع عنك وقتاً يتسع للطهارة والصلاة ، فيلزمك أداء الصلاة في هذا الوقت ، ولو أدى إلى ترك الجماعة

في المسجد .

رابعاً :

إذا كان الخروج إلى المسجد يضرك أو يشقّ عليك ، فلا حرج عليك في أداء الصلاة في البيت ، لقوله تعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/16 ، وقوله سبحانه : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) البقرة/286 .

وكلما شعرت بالنشاط والقوة خرجت إلى المسجد .

ونسأل الله تعالى لك الشفاء والمعافاة .

والله أعلم .